المجلة العراقية للبحوث الانسانية والاجتماعية والعلمية
Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research
Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN 2790-1254
العدد 12 A آذار 2024
No.12A March 2024

موضوعات الحديث في رحاب ومنهج الشيخ الصدوق(كتاب من لا يحضره الفقيه أنموذجاً)-دراسة تحليلية

الكاتب الاول والمسؤول /الدكتورة فاطمة دست رنج
استاذ مشارك قسم علوم قران وحديث / جامعه اراك / ايران
f-dastranj@araku.ac.ir
لؤي حسين محيسن
Abuabbas1161@gmail.com

الملخص

قد يسخو الزمن على حين بخله بين فينةٍ و أخرى بطوالع من نجوم العلم و شهب المعرفة، يستنير الناس بهداهم،فهم السادة و القادة،والهداة المصلحون،فيسمو زمانهم على غيره كما يشرف مكانهم دون غيره ويكون لعصرهم كبيرُ فضلٍ على فترات الزمن التي لم يحالفها سوى الضحل .وما ذلك الفضل الذي سمي به الزمان إلا لوجود قامات نبغوا في العلم و المعرفة وخدموا أمتهم و رشدوهم إلى السبيل،فكانت أسماؤهم في عصرهم تلوح زاهيةً،يحوطها نور العلم و الإيمان و التقى.أما في زمننا هذا فيتوجب علينا ذكر الرسائل التي سعى إليها علماء تلك العصور من خلال دراستها و تحليلها للمتابعة في إيصال تلك الرسائل الإنسانية و الدينية القيّمة.ومن هذه القامات سماحة الشيخ الصدوق لما كان له من قوة حجة و استدلال و حكمة،وفي هذه الدراسة سيتم إلقاء الضوء على بعض من موضوعات كتاب من لا يحضره الفقيه وهي موضوعات متنوعة تمّ اختيارها من الكتاب و توضيح الرسالة المراد إيصالها من خلال هذه الموضوعات المستندة إلى أحاديث عديدة.

الكلمات المفتاحية: الشيخ الصدوق، الفقيه، الرسالة، موضوعات.

Topics of hadith in Al-Rihab and the approach of Sheikh Al-Saduq (the book of those to whom the jurist does not come as an example) - an analytical study

Abstract

Time may be generous while it is stingy from time to time with stars of knowledge and meteors of knowledge. People are enlightened by their guidance. They are the masters and leaders, and the guides of reformers. Their time is superior to others, just as their place is honored above any other, and their era has great merit over the years of time that were only blessed with it. Shallow. This virtue by which the time was named was only due to the presence of eminent figures who excelled in knowledge and knowledge, served their nation, and guided them to the path. Their names in their era shone brightly, surrounded by the light of knowledge, faith, and piety. In our time, we must mention the messages that the scholars of those eras sought through their study and analysis in order to continue delivering these valuable human and religious messages. Among these statures is His Eminence Sheikh Al-Saduq, due to his strength of argument, reasoning, and wisdom. In this study, light will be shed on some of the topics of the book “Whoever the Jurist does not attend,” which are various topics that were chosen from the book, and the message intended to be conveyed through this book based on clarification will be clarified. Many hadiths.

Keywords: Sheikh Al-Saduq, jurist, message, topics.

مقدمة

يأتي الشيخ الصدوق رحمه الله في عداد مشاهير علماء الإسلام بل هو أبرزهم. بما كان يتمتع به من قوة الحفظ، وإحاطة بآيات القرآن الكريم والروايات، وما كان عليه من علو درجة في الفقه ورواية الحديث والتأليف، وكفاءة في المحاورات والمناظرات فقد كان لديه منهج فريد في المناظرة و قوة استدلال ، و الشهرة الواسعة التي نالها الشيخ الصدوق رحمه الله في الفقه ورواية الحديث جعلت من النادر أن يجري الحديث حول كفاءته في الاستدلال وقوة احتجاجه وتفوقه في المناظرات، كما كان منهجه في الاستدلال نادراً وكان لديه طريقه وإفحام الخصم.

ولم يجد الشيخ الصدوق رحمه الله منطقاً واستدلالاً أفضل مما جاء به القرآن الكريم والأحاديث فقد كان يعمد إلى اتباع أسلوبهما في الاستدلال والإدلاء بدلوه مستلهماً من منطق المعصومين عليهم السلام ما استطاع إلى ذلك سبيلاً ، و قد كان الشيخ الصدوق رحمه الله يقتدي بالأنبياء والأئمة المعصومين عليهم السلام في استدلالاته ومحاوراته ومناظراته.

وعلى هذا الأساس لابد من جمع و تبويب الروايات في مصنفات يرجع إليها في الاستنباط الفقهي وقد ظهرت مصنفات (المحمدون الثلاثة) وهم محمد بن يعقوب الكليني (ت 329هـ) و محمد بن علي بن بابويه القمي (ت 381 هـ) ومحمد بن الحسن الطوسي (ت460 هـ).

وقد تمّ تصنيف الكتب الروائيّة الأربعة المشهورة و المعتمدة في بيان أصول و فروع التشريع الإسلامي عند الإمامية إذ ألف الأول كتاب الكافي[1] و الثاني كتاب من لا يحضره الفقيه والمعبر عنه بالفقيه[2] اختصاراً و ألّف الثالث كتابي التهذيب[3] و الاستبصار[4].ونخصّ في هذه الدراسة الاطّلاع على البعض من جوانب موضوعات كتاب من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدّوق وذلك بعد ذكر لمحة عن حياة الشيخ و التمهيد تمّ النظر في بعض موضوعات الكتاب و تحليلها.

أولاً:لمحة عن حياة الشيخ الصدّوق

الشيخ أبو جعفر محمد بن أبي الحسن علي بن الحسين بن موسى بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق وابن بابويه (306 هـ - 381 هـ) / (923 م - 991 م) ويطلق عليه و على أبيه الصدوقان وابنا بابويه و الفقيهان . [5] وهو عالم وفقيه ومحدث عند الشيعة في القرن الرابع الهجري، وهو أحد الأربعة المشهورين بجمع الأخبار،ولد في قم وتوفي بالري سنة 381 بعد أن نيف على السبعين وهو مدفون بالقرب من مرقد عبد العظيم الحسيني في ضواحي طهران، نشأ في قم وفي معاهدها درس وعلى شيوخها تخرج ثم انتقل منها إلى الري وأقام فيها.
وفي سنة 352 نفسها انتقل إلى بغداد ثم زار الكوفة سنة 354، ثم حج إلى مكة، ثم جاء همذان[6].

---

[1] الكليني،محمد بن يعقوب، الكافي،دار الكتب الإسلامية،المطبعة الحيدرية،1363هـ
[2] الصدوق، محمد بن علي بن بابويه، من لا يحضره الفقيه.

[3] الطوسي،محمد بن الحسن ،التهذيب، طهران،دار الكتب الإسلامية،1365
[4] الطوسي،محمد بن الحسن،الاستبصار ،طهران،دار الكتب الإسلامية،1363

[5] الطوسي ، أبو جعفر محمد بن حسن ،الغيبة، ص 188
[6] الأمين، السيد محسن،أعيان الشيعة ،الجزء10 ، صفحة : 24

والده أبو الحسن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي ، وهو الذي أجمعت الطائفة على علوّ مرتبته لدرجة أنّ علماء الطائفة ينزلون كلامه منزلة النص المنقول و الخبر المأثور. [7]

حيث أنّ الشيخ الصدوق مؤلف كتاب من لا يحضره الفقيه أحد الكتب الأربعة عند الشيعة الاثنا عشرية ويعتبر من أهم المصادر الحديثية عندهم، وقد أكثر الصدّوق من مجالسة العلماء والسماع منهم حتى أصبح فقيهاً ومحدثاً، نسب إليه ما يقارب 300 مؤلف ولكن الكثير من هذه المؤلفات فقدت، ولم يعثر عليها، لقبه الشيخ الطوسي في كتابه الاستبصار بلقب "عماد الدين" لرفعة مقامه، وقد تميزت مؤلفاته عند الفقهاء والعلماء بأنها مصادر موثوقة ولذلك سمي بالصدوق، عُرف الشيخ الصدوق بالسفر الكثير إلى عدة أقطار وبلدان بحثاً عن العلوم والأحاديث ، وقد تتلمذ على يده بعض العلماء كالشريف المرتضى، والشيخ المفيد والتلعكبري وغيرهم.

ثانياً: فتاوى للشيخ الصدوق

للشيخ الصدوق فتاوى كثيرة في كتابه الفقيه وأغلبها في الفقه المتلقى عبر الأخبار المنقولة شفة عن شفة و المدوّنة يداً عن يد و خير ما دلّ على تلقيها من كلمات أهل البيت ندرة التفريعات الفقهية فيها،إلّا بمقدار ما تشتمل عليه نصوص الأخبار من تلك التفريعات التي فتح بابها شيخ الطائفة في كتابه (المبسوط).[8]

وقد كان الصدوق عاملاً بالاخبار بعد تصحيحها و مفتياً بموجبها،ومصرّحاً بأنّ جميع ما في كتابه - من لا يحضره الفقيه-من فقه الحديث مستخرج من كتب مشهورة.

وقد انقسمت فتاوى الصدوق إلى ثلاث كانت اوّلها الفتاوى المطابقة لضرورة من ضرورات الشرع والمذهب وهذه الفتاوى صحيحة ولانقاش فيها.

ويعتبر كتاب -من لا يحضره الفقيه - الكتاب الثاني من الكتب الأربعة لدى الشيعة وهي عبارة عن مجموعة روايات مرتبة على أبواب الفقه وقد كان الغرض من ذلك الحصول على أجوبة لبعض المسائل الشرعية وقد جمع فيها قرابة 5998 حديثاً، وهنا سنقوم بسرد بعض (غيض من فيض) الموضوعات المتنوعة من متن الفقيه،وما ذكره الصدوق:

1- في صلاة الليل

تناول الشيخ الصدوق في كتابه الفقيه أمور عدّة في الفقه و التأويل،و كان للصلاة جزء منها و لصلاة الليل أيضاً فقد أوضح الشيخ الجليل في كتابه طريقة تأدية صلاة الليل والآيات القرآنية الواجب قراءتها فإذا أراد المسلم أن يصلّي صلاة الليل فيجب أن يكبّر الله جلّ جلاله سبع مرات و يحمده سبعاً،كما و ذكر الشيخ الصدوق أنّ صلاة الليل ركعتين يقرأ المسلم في الركعة الأولى سورة الحمد و سورة الإخلاص (قل هو الله أحد) ،و أمّا الركعة الثانية فقال الصدّوق أن يقرأ المسلم الحمد و قل يا أيها الكافرون[9].

كما ذكر الصدوق أنّ المسلم حرّ إن شاء طول و إن شاء قصّر، و بهذا يؤكد الشيخ الصدوق بأنّ صلاة الليل فريضة على المسلمين كما كانت فريضة على رسول الله و آله وذلك امتثالاً لقوله تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةٗ لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩﴾ [10] حيث يقول الله عزّ و جلّ لرسوله أن يتجهّد للصلاة، و بذلك قال الرسول صلى الله عليه و آله في وصيته لعلي عليه السلام (يا علي عليك بصلاة الليل

[7] المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار ، ج 10، ص 405
[8] الطوسي،أبو جعفر محمد بن حسن، المبسوط، المكتبة المرتضوية،1387ه
[9] الصدوق، من لا يحضره الفقيه ،ج1،ص 484،485
[10] القرآن الكريم ،سورة الإسرا،الآية79.

وعليك بصلاة الليل و عليك بصلاة الليل) [11] ومن هذا الحديث استدلّ الصدوق على أن صلاة الليل فريضة .

كما ارتأى الصدوق في كتابه الفقيه أنّه إذا لم يجد المسلم وقتاً كافياً من الليل لإتمام صلاته فليُصلّها ويقرأ في كل ركعة سورة الحمد وحدها و ذلك بقوله "إدراجها إدراجاً"[12] و يوافقه الشيخ الكليني الرأي في كتابه الكافي بأنّه يمكن تأدية الصلاة آخر الليل مستنداً بذلك إلى الحديث عن اسماعيل بن جابر أو عبدالله بن سنان:"قلت لأبي عبدالله عليه السلام : إني أقوم آخر الليل و أخاف الصبح ،قال اقرأ الحمد و أعجل و أعجل"[13].

2- في وجوب القنوت في الصلاة

لطالما كان باب الصلاة له حصّة واسعة من موضوعات الفقيه ،فقد تطرّق الصدوق في كتابه إلى موضوع وجوب القنوت في الصلاة وارتأى أنّ القنوت سنّة واجبة على المصلّي و لو تركها المصلي في صلاته اعتبرت صلاته باطلة بقوله (لا صلاة له)[14] و قد استند الشيخ الصدوق في كلامه إلى الآية الكريمة في قولة تعالى ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ٢٣٨ ﴾[15] و يقول الصدوق في كتابه أنّ الله جلّ جلاله يأمر عباده أن يكونوا مطيعين داعين في صلاتهم.

و قد وافقه في ذلك ابن أبي عقيل وذلك بما روي عنه في كتاب مختلف الشيعة حيث قال :(من تركه متعمّداً بطلت صلاته،ومن تركه ساهياً لم يكن عليه شيء).[16]

وقد خالف بعض العلماء الصدوق و ابن عقيل بقولهم استحباب القنوت و ذلك كما جاء في الصحيح عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : قال أبو جعفر عليه السلام:"في القنوت إن شئت فأقنت وإن شئت فلا تقنت ، قال أبو الحسن عليه السلام : و إذا كان لتقية فلا تقنت وأنا أتقلّد هذا ".[17]

ولكن كانت حجّة الصدوق قوية فقد احتج بقوله تعالى (وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ).

3- في الآذان و ثواب المؤذن

روى الشيخ الصدوق في كتابه أحاديث كثيرة عن الآذان و فضله و ثوابه عند ربّ العالمين جلّ جلاله وتلك الأحاديث تبين عظيم الآذان و عظيم أجر المؤذن ، وحين أذّن جبريل عليه السلام كانت الملائكة تدعو عند الشهادة بأن لا إله إلا الله بخلع الأنداد وهي أمثالاً من الاوثان يعبدونها ،كما وكانت الملائكة تدعو لمن يتبع الرسول بالفلاح. وذلك كما جاء فيما روى حفص بن البختري عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: "لما أسري برسول الله صلى الله عليه و آله حضرت الصلاة فأذّن جبرئيل عليه السلام فلما قال: الله أكبر الله أكبر قالت الملائكة الله أكبر الله أكبر ،فلما قال أشهد أنّ لا إله إلّا الله قالت الملائكة خلع

---

[11] الطوسي،محمد بن الحسن،تهذيب الأحكام،دار المرتضى للطباعة،ج1،ص170
[12] الصدوق،من لم يحضره الفقيه ،ج1،ص485
[13] الكليني،محمد بن يعقوب،الكافي، ج3،ص499

[14] الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ،ج1، ص 316
[15] القرآن الكريم ،سورة البقرة،الآية 238

[16] العلامة الحلي ،الحسن بن يوسف ، مختلف الشيعة ، ج2، ص 173

[17] الحر العاملي ،محمد بن الحسن ، وسائل الشيعة ، طهران ، المكتبة الإسلامية ،1398هـ ،ج4 ، ص 902

الأنداد،فلما قال أشهد أنّ محمداً رسول الله قال الملائكة نبيّ بعث، فلما قال: حيّ على الصلاة قالت الملائكة حث على عبادة ربّه ،فلما قال:حي على الفلاح قالت الملائكة أفلح من أتبعه".[18]

وفي حديث آخر ذكره الشيخ الصدوق في كتابه الفقيه[19] أنّ رسول الله صلى الله عليه و آله وصّى أمير المؤمنين الإمام علي عليه السلام بأن لا يتّخذ مؤذناً يتقاضى أجراً على آذانه و ذلك كما جاء في قول أمير المؤمنين عليه السلام بعد وفاة النبي صلى الله عليه و آله:"آخر ما فارقت عليه حبيب قلبي صلى الله عليه و آله أن قال يا علي إن صلّيت فصلّ صلاة أضعف من خلفك، ولا تتخذنَّ مؤذناً يأخذ على آذانه أجراً".[20]

و كما روى الشيخ الصدوق حديثاً عن رسول الله يبشّر فيه المؤذن بالجنة ،حيث قال رسو الله صلى الله عليه و آله و سلّم:" من أذن في مصر من أمصار المسلمين سنة وجبت له الجنة". [21]

4- في عظيم فضل الجود و الكرم

روى الشيخ الصدوق في كتابه العديد من الأحاديث في الكرم و السّخاء و كان أحدها قول الإمام الصادق عليه السلام في فضل السخاء عند الله سبحانه وتعالى : " شابٌ سخي مرهق في الذنوب أحبّ إلى الله من شيخ عابد بخيل ".[22] ففي هذا الحديث مقارنة واضحة بين الكرم و البخل و تفضيل المذنب الكريم على العابد البخيل.

وذكر الصدوق أيضاً قولاً لرسول الله صلى الله عليه و آله يتحدث من خلاله عن أسخى الناس و قصد به صلى الله عليه و آله المؤدي لجميع فرائض الله عزّ وجلّ عليه بما فيها الزكاة و الكرم ، حيث قال صلى الله عليه و آله و سلم :"من أدّى ما افترض الله عليه فهو أسخى الناس".[23]

وقال الله عزّ و جل : ﴿ وَمَآ أَنفَقۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَهُوَ يُخۡلِفُهُۥۖ وَهُوَ خَيۡرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ٣٩ ﴾ [24]

كما و ذكر الصدوق أحد الأحاديث في البخل ، فمن لا ينفق ماله لوجهه تعالى بخلاً و يموت ويترك ماله بعد وفاته ، فيذهب المال إمّا لمن يعمل فيه لوجه الله وطاعته وإمّا ان يصرفه في المعاصي و بذلك يتحسّر تارك المال على عمله في الدنيا في الحالتين فإن عُمِلَ فيه لوجه الله سيكون في ميزان حسناته ويتحسّر عليه تاركه ، و إذا عُمل فيه معصيةً لله قوّاه الله و في ذلك حسرة لتاركه [25] ، ومن تلك الأحاديث قول الصادق عليه السلام:" في قول الله عزّ و جلّ : (يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعۡمَٰلَهُمۡ حَسَرَٰتٍ عَلَيۡهِمۡۖ ١٦٧) [26]،هُو الرّجُلُ يَدَعُ المالَ لا يُنفِقُهُ في طاعَةِ اللَّهِ بُخلاً ، ثُمّ يَموتُ فيَدَعُهُ لمَن يَعمَلُ بِهِ في طاعَةِ اللَّهِ أو في مَعصيَتِهِ ، فإن عَمِلَ بِهِ في طاعَةِ اللَّهِ رآهُ في ميزانِ غيرِهِ فزادَهُ حَسرَةً وقد كانَ المالُ لَهُ ، أو عَمِلَ بِهِ في مَعصيَةِ اللَّهِ فهو قَوّاهُ بذلكَ المالِ حتّى عُمِلَ بِهِ في معصية اللَّهِ عزّ و جلّ ".

وروى الصدوق حديثاً آخر للصادق عليه السلام تكلّم فيه عن ما ينجي العبد يوم القيامة و هي ثلاث- بحسب حديثه- أن يقوم بالإطعام أي السخاء و عدم البخل على من طلب الطعام و نشر السلام وصلاة الليل، وكان حديث الصادق عليه السلام أنه قال : " المنجيات إطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، و الصلاة بالليل و الناس نيّام ".

---

[18] الكليني،محمد بن يعقوب،الكافي،دار الكتب الإسلامية،المطبعة الحيدرية،1363هـ،ج7،ص 79- الطوسي،محمد بن الحسن،التهذيب،دار المرتضى للطباعة،ج1،ص215

[19] الصدوق،من لا يحضره الفقيه ،ج1،ص 290.

[20] الطوسي،محمد بن الحسن،التهذيب،دار المرتضى للطباعة،ج1،ص150

[21] الطوسي،محمد بن الحسن،التهذيب،دار المرتضى للطباعة،ج1،ص217

[22] الكليني،محمد بن يعقوب،الكافي،دار الكتب الإسلامية،المطبعة الحيدرية،1363هـ،ج1،ص 173

[23] الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، ج2 ، ص 34.

[24] القرآن الكريم، سورة سبأ ، الآية 39.

[25] الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، ج3 ،ص 309-311.

[26] القرآن الكريم، سورة البقرة،الآية 167.

5- في فضل المعروف

لطالما كان المعروف هدية من الله تعالى إلى عباده المؤمنين و ليس أفضل من المعروف إلا ثوابه،فقد تطرّق السيد الصدوق في كتابه الفقيه إلى المعروف و فضله لما له من فضل في حفظ فاعله من المهالك و يقي الإنسان من الوقوع في السوء و ذلك استناداً إلى الحديث التالي (قال ابو جعفر عليه السلام:صنايع المعروف تقي مصارع السوء).[27]

وذكر الصدوق في كتابه أنّ التصدق بما فضل من طعام وقوت الأولاد بعد ما حصلوا على كفايتهم فيكون ذلك استغناء من الأولاد و الأب مستنداً في ذلك إلى قول النبي صلى الله عليه و آله : "أفضل الصدقة صدقة عن ظهر غن".. حيث كلمة ظهر في الحديث الشريف يقصد بها كنايةً عن ظهر من المال يكفي العيال و يزيد.

6- في فضل الأولاد

قال تعالى : ﴿ ٱلۡمَالُ وَٱلۡبَنُونَ زِينَةُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَٱلۡبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيۡرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابٗا وَخَيۡرٌ أَمَلٗا ٤٦ ﴾[28].

المال والبنون زينة الحياة الدنيا لأن في المال جمالاً ونفعاً، وفي البنين قوةً ودفعاً، فصارا زينة الحياة الدنيا، من هذه الآية الكريمة نعرف مدى أهمية وجود الأولاد في الحياة و قد ذكر الشيخ الصدوق في كتابه أحاديثاً عن الأولاد و فضلهم وبعض الأحاديث كانت في فضل الولد الصالح كما رويَ عن رسول الله صلى الله عليه و آله قال : "الولد الصالح ريحانة من رياحين الجنة".

و روى الشيخ الصدوق حديثاً يبين أنّ الولد خير من الله تعالى حيث قال ابا الحسن عليه السلام : "إنّ الله تبارك و تعالى إذا أراد بعبدٍ خيراً لم يمته حتى يريه الخلف".[29]

و روى الشيخ الصدوق حديثاً في مرض الولد، فقد قال الإمام علي عليه السلام في المرض يصيب الصبي :"إنّه كفارة لوالديه".

كما و ذكر الشيخ الصدوق حديثاً عن وجوب برّ الآباء بأبنائهم كما يبرون آبائهم ، حيث قال الصادق عليه السلام:"برّ الرجل بولده برّه بوالديه".

7- في السواك في الإسلام

تكلّم الشيخ الصدوق في كتابه عن السواك و ضرورته و متى يجب على المسلم السواك فقد رأى الشيخ الصدوق أنه لا بأس أن يستاك الصائم في شهر رمضان أي في نهار شهر رمضان والسواك هو من عود الأرك يستخدم لتنظيف الأسنان و قصد الشيخ الصدوق في كلامه أنه لا مانع من قيام المسلم بتنظيف أسنانه في شهر رمضان و رأى الشيخ الصدوق أيضاً أنه لا مانع و لا بأس بالسواك للمحرم و السواك هو أحد السنن العشرة و هي خمس سنن في الرأس و خمسة منها في الجسد،أما سنن الرأس فهي المضمصة و الاستنشاق و السواك و قص الشارب و الفرق لمن طوّل شعر رأسه[30].وقد استند الصدوق في هذا إلى عدّة أحاديث منها قول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم:ما زال جبرئيل عليه السلام يوصيني بالسواك حتى خشيت أن أحفى و أدرد)[31] وهنا صلى الله عليه وسلم كان يقصد إلحاح جبرئيل عليه السلام عليه بالسواك لشدّة ضرورته.

---

[27] الصدوق،من لا يحضره الفقيه ،ج2،ص 60.
[28] القرآن الكريم ، سورة الكهف ،الآية 46.
[29] الكليني،محمد بن يعقوب،الكافي،دار الكتب الإسلامية،المطبعة الحيدرية،1363هـ،ج2،ص 97
[30] الصدوق،من لم يحضره الفقيه،ج1،ص55
[31] الكليني،محمد بن يعقوب، الكافي،دار الكتب الإسلامية،المطبعة الحيدرية،1363هـ ،ج1،ص8

وكذلك استند الصدوق في حديثه عن السواك إلى قول الصادق عليه السلام (أربع من سنن المرسلين التعطر و السواك و النساء و الحناء)[32] وكما استند الصدوق في هذا إلى قول أمير المؤمنين عليه السلام :أفواهكم طرق القرآن فطهّروها بالسواك.

8- ما ينقض الوضوء

تكلّم فضيلة الشيخ الصدّوق في كتابه عن الوضوء و ما ينقضه و ارتأى الصدوق أنّه يجب إعادة الوضوء في حالات معينة حيث أنّه يجب على الرجل أن يعيد الوضوء إذا قام بمسّ باطن دبره أو باطن إحليله و يرتأي الصدوق أنّه يجب على الرجل قطع الصلاة وإعادتها لو كان في صلاته.

وقد وافق الشيخ الصدوق في هذه الفتوى ابن الجنيد ، حيث و كان دليله الحديث عن ما رواه أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام :(إذا قبّل الرجل المرأة أو مسّ فرجها أعاد الوضوء).[33]

كما و ذكر الصدوق أيضاً مواضع لا تنقض الوضوء فإذا حمل الرجل شيئاً قذراً حتى لو خرج ذلك الشيء منه فلا بأس و ليس عليه إعادة الوضوء و لكن يتحدث الصدوق في كتابه أنّه لو اختلط ذلك الشي بالثفل أي بالمادة الصلبة التي تكون في وعاء الخمر فيجب عليه إعادة الوضوء[34] .وقد استدلّ الصدوق على هذا بالاستناد إلى عدّة أحاديث منها سؤال زرارة بن أعين أبا جعفر وأبا عبدالله عليهما السلام عما ينقض الوضوء فقال: ما خرج من طرفيك الأسفلين الذكر و الدبر من غائط أو بول أو مني أو ريح والنوم حتى يذهب العقل.[35]

وكما أسلفنا أنّ الصدوق ذكر في كتابه أنّه لو حمل الرجل شيئاً قذراً حتى ولو كان قد خرج منه فليس عليه إعادة الوضوء و استدلّ الصدوق على ذلك من سؤال عبد الله بن أبي يعفور أبا عبد الله عليه السلام عن رجل بال ثم توضّأ ثمّ قام إلى الصلاة فوجد بللاً، قال لا شيء عليه ولا يتوضّا.

9- في مفطرات الصوم آداب الصيام:

كان للصوم حصة من الموضوعات التي تناولها الشيخ الصدوق في كتابه الفقيه، و قد تطرّق الصدوق إلى ما يُبطل الصيام[36] وذلك عن ما روى محمّد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : (لا يضرُّ الصائم ما صنع إذا اجتنب أربع خصال:الطعام، والشراب،والنساء، والارتماس في الماء)، فمن هذا الحديث ارتأى الصدوق أنّ هذه الأمور الأربعة هي الأمور الأساسية في نقض الصوم وهي أكل الطعام و الشراب ووطىء النساء، و يرى الصدوق أنّ هناك اختلاف في موضوع مفطريّة الارتماس .

و يروي الشيخ الصدوق حديثاً آخر عن آداب الصوم ،وذلك في قول النبي صلى الله عليه و آله:"إِنَّ اَللَّهَ تَعَالَى كَرِهَ لِي سِتَّ خِصَالٍ وَ كَرِهَهُنَّ لِلْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِي وَ أَتْبَاعِهِمْ مِنْ بَعْدِي، اَلْعَبَثَ فِي اَلصَّلَوةِ وَ اَلرَّفَثَ فِي اَلصَّوْمِ"، وهنا صلى الله عليه وسلّم يخبر أمته بالخصال التي كرهها الله له و منها الجماع أثناء صيام شهر رمضان.

---

[32] الكليني،محمد بن يعقوب، الكافي،دار الكتب الإسلامية،المطبعة الحيدرية،1363هـ ، ج1،ص218

[33] الطوسي،محمد بن الحسن،تهذيب الأحكام،دار المرتضى للطباعة،ج1،ص22

[34] الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج1، ص37

[35] الطوسي،محمد بن الحسن ،طهران،دار الكتب الإسلامية،1365، ج1،ص4

[36] الصدوق، من لا يحضره الفقيه ،ج2،ص 107

كما و روى الشيخ الصدوق حديثاً آخر للنبي صلى الله عليه و آله في اجتناب السباب أثناء الصوم تأكيداً منه صلى الله عليه و آله على ضرورة التزام آداب الصيام ،ويقول الشيخ الصدوق فيه كتابه أنّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم سمع امرأة تسبُّ جارية لها و هي صائمة فدعا صلى الله عليه و آله بطعامٍ فقال لها :كلي ، فقالت : إنّي صائمة ، فقال : "كيف تكونين صائمة و قد سببت جاريتك إنّ الصوم ليس من الطعام و الشراب فقط".

وقد ذكر الشيخ الصدوق في كتابه وصيّة لأمير المؤمنين عليه السلام في شهر رمضان وكانت الوصية بإكثار الدعاء و الاستغفار ، حيث قال عليه السلام :" عليكم في شهر رمضان بكثرة الاستغفار و الدعاء ، فأما الدعاء فيدفع عنكم البلاء، وأما الاستغفار فتُمحى به ذنوبكم".

10- في ما يقال عند الإفطار في شهر رمضان

وفي باب الصوم تحدّث الصدوق عن آداب الصيام و مبطلاته و دعاء الصائم و دعاء رؤية هلال الشهر الفضيل و قبل ذكره للآداب ذكر أحاديثاً استدلّ من خلالها على أقوال يقولها الصائم عند إفطاره[37] ومن هذه الأحاديث قول رسول الله صلى الله عليه و آله إذا أفطر : " اللهم لك صمنا ،وعلى رزقك أفطرنا فتقبله منا ذهب الظمأ وابتلّت العروق و بقي الاجر ".

ومن الأحاديث التي ذكرها الشيخ الصدوق في كتابه ما رواه أبا بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال تقول كل ليلة من شهر رمضان عند الإفطار إلى آخره :"الحمدلله الذي أعاننا فصمنا و رزقنا فأفطرنا ،اللهم تقبل منا و أعنا عليه وسلمنا فيه وتسلمه منّا في يسرٍ منك وعافية ، الحمدلله الذي قضى عنا يوماً من شهر رمضان ".

كما وذكر الشيخ الصدوق حديثاً آخر لأبي عبد الله عليه السلام يحثّ من خلاله الصائم عند إفطاره على الدعاء و ذلك لأنّ سبحانه وتعالى يستجيب دعاءه ،حيث قال عليه السلام :"يستجاب دعاء الصائم عند الإفطار".

11- في النظر إلى النساء

كان الشيخ الصدوق حافظاً للأحاديث ملِمّاً بمختلف أمور الفقه و التأويل ، ولذلك كان لموضوع النظر إلى النساء جزء من كتابه الفقيه[38]، حيث روى الشيخ الصدوق عدّة أحاديث تخصّ النظر إلى النساء و تبيّن أنّ النظرة إلى النساء هي من عمل الشيطان و ذلك كما جاء في الحديث الذي روي عن هشام بن سالم عن عقبة قال قال أبو عبد الله عليه السلام: "النظرة سهم من سهام إبليس مسموم من تركها لله عز وجل ولا لغيره أعقبه الله إيماناً يجد طعمه ".[39]

كما و روى الشيخ الصدوق في كتابه حديثاً عن أبي عبدالله عليه السلام في النظر إلى النساء ، فكيف لا يخاف من يسترق النظر من أن يبتليه الله في نسائه و بناته وبذلك روى هشام و حفص و حماد بن عثمان عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال :ما يأمن الذين ينظرون في أدبار النساء ان يُبتلوا بذلك في نسائهم".[40]

و في هذا نذكر خير الشواهد و أعظمها وهي شواهد كتاب الله عزّ وجل القرآن الكريم وفي هذا قال تعالى : ﴿ قُل لِّلۡمُؤۡمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِمۡ وَيَحۡفَظُواْ فُرُوجَهُمۡۚ ذَٰلِكَ أَزۡكَىٰ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ ﴾٣٠ [41] وقوله عز وجل: ﴿ يَعۡلَمُ خَآئِنَةَ ٱلۡأَعۡيُنِ وَمَا تُخۡفِي ٱلصُّدُورُ ﴾ ١٩ [42]. وهنا يخبر الله جلّ جلاله أنه يعلم ما خانت أعين عباده، وما أخفته صدورهم.و يقصد جلّ جلاله بقوله يعلم خائنة الأعين نظر الأعين إلى ما نهى الله عنه.حيث جاء في تفسير مجمع البيان أنّه سبحانه بين ما لا يحلّ للنظر وما يحلّ له حيث أمر الله

---

[37] الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ،ج2،ص 67.
[38] الصدوق ،من لا يحضره الفقيه ،ج4 ، ص11.
[39] الكليني،محمد بن يعقوب،الكافي،دار الكتب الإسلامية،المطبعة الحيدرية،1363ه،ج 2 ،ص76.
[40] الكليني،محمد بن يعقوب،الكافي،دار الكتب الإسلامية،المطبعة الحيدرية،1363ه،ج2،ص 74.
[41] القرآن الكريم،سورة النور، الآية 30.
[42] القرآن الكريم ،سورة غافر ، الآية 19.

سبحانه وتعالى النبي محمد صلى الله عليه و آله أن يوصي عباده بعدم النظر على ما لا يحلّ لهم النظر إليه وأن يقوموا بغض البصر عن عورات النساء ،و أن يوصي النساء بحفظ فروجهم عمّا لا يحلّ لهم و وحفظهم عن الفواحش .[43]

12- في الزّنا

تناول الشيخ الصدوق في كتابه الفقيه موضوعاً مهمّاً وهو ارتكاب ما حرّم الله تعالى ألا وهو الزّنا أحد أكبر الفواحش و أعظمها عقاباً عند الله تعالى ،و قد روى الصدوق في كتابه الفقيه ممّا حفظ أحاديث في الزّنا ، فيؤكد رسول الله صلى الله عليه و آله وسلّم انّ الزنا عملٌ عظيم بعظمة قتل نبي أو هدم الكعبة ، و ذلك في قوله صلى الله عليه و آله: "لَنْ يَعْمَلَ اِبْنُ آدَمَ عَمَلاً أَعْظَمَ عِنْدَ اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ رَجُلٍ قَتَلَ نَبِيّاً أَوْ هَدَمَ اَلْكَعْبَةَ اَلَّتِي جَعَلَهَا اَللَّهُ قِبْلَةً لِعِبَادِهِ أَوْ أَفْرَغَ مَاءَهُ فِي اِمْرَأَةٍ حَرَاماً".[44]

وكما ذكر الصدوق حديثاً آخر للرسول صلى الله عليه و آله يتحدّث فيه عن كبر معصية الزنا فلا يكلّم الله الشيخ الزاني يوم القيامة حيث قال رسول الله صلى الله عليه و آله:"ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: شيخ زانٍ، وملك جبار ومقل مختال".

و ذكر الشيخ الصدوق حديثاً عن الإمام الصادق عليه السلام : " برّوا آباءكم يبرّكم أبناؤكم وعفّوا عن نساء الناس تعفّ نساؤكم" ، وفي هذا الحديث يذكر الصادق عليه السلام الناس بضرورة الخوف على أعراض الآخرين كالخوف على أعراضهم.

13- في شهادة الزور

كان للشهادة جزء من الأحاديث التي رواها الشيخ الصدوق في كتابه الفقيه ،و لشهادة الزور ايضاً ،لما لها من آثار كبيرة فبشهادة الزور تضيع الحقوق بين الناس، ويُسلب الحق من المشهود عليه، و يقع المشهود له في إثمٍ عظيم لأخذه حق ليس له، و ظلم المشهود عليه وهنا يستحق المشهود له و الشاهد دعاءه عليهم ، و دعوة المظلوم لا تُردّ عند الله تعالى.

لذلك روى الشيخ الصدوق عدة أحاديث عن عقاب شهادة الزور [45]و ما قيل فيها، نذكر بعضاً من هذه الأحاديث ومنها ما رواه صالح بن ميم عن أبي جعفر عليه السلام قال : " ما من رجل يشهد شهادة زور على رجل مسلم ليقطع ماله إلا كتب الله له مكانه صكاً إلى النار " ، و في هذا الحديث يتبين أنّ الله سبحانه وتعالى يعاقب شاهد الزور الذي أدلى بشهادته و سلب حق و رزق الرجل بالنار .[46]

ومن تلك الأحاديث أيضاً ما روي عن أبي عبد الله حيث بيّن في حديثٍ له عن عقاب شاهد الزور بالجلد و الطواف به حتى يُعرف عند الناس، حتى إذا تاب ، و تعرف توبته من الاستغفار أمام جماعة الناس و ذلك الحديث رواه علي بن مطر عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال :"إنَّ شهود الزور يجلدون حدّاً ليس له وقت ذلك إلى الامام و يطاف بهم ليعرفهم الناس وقوله عزّ و جلّ ﴿ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴾٤ [47]،قلت بما تُعرف توبته ؟ قال يكذّب نفسه على رؤوس الأشهاد حيث يضرب و يستغر ربّه عزّ و جلّ فإن هو فعل ذلك فثمَّ ظهرت توبته" . [48]و بذلك يكون الشيخ الصدوق قد

---

[43] الطبرسي،ابو علي الفضل بن الحسن، تفسير مجمع البيان ، طهران ،ج7،ص241-243.
[44] الصدوق، من لا يحضره الفقيه ، ج 4 ، ص12-13.

[45] الصدوق، من لا يحضره الفقيه ، ج3 ، ص 35-36.
[46] الكليني،محمد بن يعقوب،الكافي،دار الكتب الإسلامية،المطبعة الحيدرية،1363هـ،ج2،ص 350
[47] القرآن الكريم ، سورة النور ، الآية 4،
[48] الكليني،محمد بن يعقوب،الكافي،دار الكتب الإسلامية،المطبعة الحيدرية،1363هـ،ج2،ص80.

ذكر حديثاً يبيّن أنّ شاهد الزور قادر أن يعود عن شهادته و يستغفر ربّه وبذلك يكون قد تاب و الله غفور رحيم.[49]

14- في التجارة و آدابها

روى الشيخ الصدوق في كتابه الفقيه أحاديث عدّة عن التجارة و الاتّجار و لم تكتفِ تلك الأحاديث بالحثّ على التجارة و السعي إلى الرزق بل و للتذكير في تأدية الصلاة و الفرائض و عدم السماح للتجارة بإلهاء المؤمن عن صلاته [50] و ذلك امتثالاً لقوله تعالى﴿ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ٣٧ ﴾ [51] وهنا يقول سبحانه وتعالى في كتابه العظيم أنّ هناك من تركوا تجارتهم حين وقت الصلاة ولهم عظيم الأجر ، و ذكر الصدوق في كتابه حديثاً يؤكد ذلك حيث روي عن روح بن عبد الرحيم عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزّ و جل﴿ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾ ٣٧ : "قال كانوا أصحاب تجارة فإذا حضرت الصلاة تركوا التجارة وانطلقوا إلى الصلاة وهم أعظم أجراً ممن لم يتّجر".

والله سبحانه و تعالى يرزق عباده المؤمنين الأتقياء و ذلك امتثالاً لقوله تعالى ﴿ كَانَ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ٢ ﴾[52] وذلك بالسعي وراء الرزق و الطلب و العبادة الخالصة لله تعالى.

و ذكر الشيخ الصدوق في كتابه أحاديث اخرى تحثّ على التجارة و السعي وراء الرزق و بأنّ جلّ جلاله يبارك لعباده في رزقهم و ذلك كما في قول أمير المؤمنين عليه السلام:"اتّجروا بارك الله لكم فإنيّ سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله يقول : إنّ الرزق عشرة أجزاء تسعة في التجارة وواحد في غيرها ".

كما ذكر الشيخ الصدوق أنّ أمير المؤمنين عليه السلام في أحاديث أخرى قد حثّ على التجارة و ذلك بهدف الكفاية و عدم الحاجة كما جاء في قوله عليه السلام : تعرّضوا للتجارة فإنَّ فيها لكم غنىً عمّا في أيدي الناس".

و في حديثٍ آخر رواه الشيخ الصدوق في كتابه يؤكد فيه الرسول صلى الله عليه و آله أنّ هناك خصال يجب أن يحافظ عليها البائع و كذلك المشتري وأوّلها الرّبا لما فيه من استغلال لحاجة الفقراء كما أنّ المال القادم من الربا دون جهد لا يبارك الله لهم به كما يتوعّد لهم سبحانه بحرب و ذلك كما في قوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ٢٧٨ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ٢٧٩ ﴾ [53] ، والخصلة الثانية كانت الحلف لما يترتّب على الحلف من زوال للبركة و يكون سبباً في غشّ المشتري ، أمّا ثالث الخصال فكانت كتمان العيوب بغرض الغشّ و أكل أموال الناس بالباطل ، و ذلك امتثالاً لقوله تعالى :

﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ١٨٨ ﴾[54]..

أمّا الخصلتين الأخيريتين فكانتا عن امتناع البائع عن المدح و امتناع المشتري عن الذم. حيث قال رسول الله صلى الله عليه وآله: " من باع واشترى فليحفظ خمس خصال وإلا فلا يشترين ولا يبيعنَّ:- الربا ، والحلف ، وكتمان العيوب ،والمدح إذا باع ، و الذم إذا اشترى".

15- في طلاق الحامل

---

[49] الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، ج 4 ، ص58

[50] الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ،ج 3 ،ص 119-120

[51] القرآن الكريم ، سورة النور ، الآية 37.

[52] القرآن الكريم ، سورة الطلاق ، الآية 2.

[53] القرآن الكريم ، سورة البقرة ، الآية 287-279.

[54] القرآن الكريم ، سورة البقرة ، الآية 188.

كان للطلاق وطلاق الامرأة الحامل أيضاً حصة من فتاوى الشيخ الصدوق[55] في كتابه الفقيه فقد ارتأى الصدوق أنّه إذا طلّق الرجل امرأته و هي حامل و وضعت حملها في يوم طلاقها أو في اليوم التالي فيكون قد انقضى أجلها (عدّتها) و يجوز لها أن تتزوج مع الامتناع عن دخول الزوج بها حتى تطهر من النفاس وذلك لما جاء في قوله تعالى ﴿ وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ٤ ﴾[56] ، وأمّا في أمر الحامل المطلّقة إن مضى لها ثلاثة أشهر قبل أن تضع تكون قد قضت عدّتها و لكن لا يجوز لها الزواج حتى تضع حملها و إذا تمّت ولادتها قبل ثلاثة أشهر فيكون أجلها قد انقضى .

و روى الشيخ الصدوق أيضاً حديثاً في هذا حيث روى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال :" طلاق الحامل واحدة فإذا وضعت ما في بطنها فقد بانت منه " .

16- في حنوط الميت

ذكر الصدوق في كتابه من لا يحضره الفقيه أحاديثاً استدلّ بها في موضوع حنوط الميت وقد ارتأى الصدوق أنّه يجب إضافة المسك إلى الكافور في حنوط الميت[57]، وقد استدلّ الشيخ الصدوق بروايتين ، الأولى قوله (ما روي عن النبي صلى الله عليه و سلم حنط بمثقال من مسك سوى الكافور)[58]

والثانية قال:- و سُئل أبا الحسن الثالث عليه السلام : هل يقرب إلى الميت المسك و البخور؟ قال نعم)[59]

وقد كان الشيخ الطوسي مؤيداً لفكرة الصدوق و روى رواية تصبّ في نفس المعنى الذي قصده الصدوق وهي ما رواه عن غياث بن ابراهيم عن الصادق عليه السلام عن أبيه عليه السلام إنّه كان يجمر الميت بالعود فيه المسك.[60]

17- في التعزية و الجزع عند المصيبة:

كما كان لحنوط الميت و الصلاة على الميت حصّة من الموضوعات التي ذكرها الشيخ الصدوق في كتابه الفقيه كان أيضاً فيه حصة لواجب التعزية عند الوفاة ، و قد ذكر الصدوق أحاديثاً كثيرة في فضل التعزية و العزاء و عظيم أجره ، و ذلك كما في قول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: "التعزية تورث الجنة ."[61]

كما و روى الشيخ الصدوق أحاديثاً عن كيفية التعزية و وقتها و ذلك كما في قول الصادق عليه السلام : "التعزية الواجبة بعد الدفن".

وكما قال عليه السلام :" كفاك من التعزية بأن يراك صاحب المصيبة ".

وحيثما ذكر الشيخ الصدوق أحاديثاً عن واجب التعزية ذكر أيضاً أحاديثاً في الصبر عند البلاء ،فالله سبحانه و تعالى يلهم الصبر لعباده المؤمنين عند كل ابتلاء و مصيبة حتى لا ينفطر قلبه حزناً و قهراً ، و ذلك لما في قول الإمام الصادق عليه السلام:"لولا أن الصبر خلق قبل البلاء لتفطر المؤمن كما تنفطر البيضة على الصفا".

---

[55] الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، ج3، ص329
[56] القرآن الكريم ، سورة الطلاق ، الآية 4.

[57] الطوسي،محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام،ج1،ص 161
[58] من لا يحضره الفقيه ،ج1،ص 152
[59] من لا يحضره الفقيه ،ج1،ص153

[60] الطوسي،محمد بن الحسن،تهذيب الأحكام،دار المرتضى للطباعة،ج1،ص 251

[61] الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، ج 1،ص174

الخاتمة

وفي الختام و بعد الاطّلاع على كتاب من لا يحضره الفقيه بأجزائه الأربعة و الغوص في رحاب أجزائه قد تمّ اختيار مجموعة من الموضوعات التي تطرّق لها الشيخ الصدوق و ذكر أحاديثاً فيها و هذه الموضوعات غيض من فيض ليس إلّا.

وقد تمّ التوصل إلى بعض الفتاوى و القضايا المهمة في الحياة و الدين و الحقوق و الواجبات من خلال هذه الموضوعات المتنوعة و تمّ الحصول عل الإجابة لبعض المسائل الشرعية ،حيث قام الشيخ الصدوق بالاستشهاد بآيات قرآنية كريمة و أحاديث شريفة لرسول الله صلى الله عليه و آله وأحاديث عن خير الأئمة الصالحين للإجابة عن الأسئلة التي ترد لعقل كل مسلم مؤمن بالله.

وقد تمّ في هذه الدراسة التطرق إلى عدة موضوعات مهمة منها ما ذكره الشيخ الصدوق في فضل صلاة الليل و القنوت في الصلاة و ذلك لأنّ باب الصلاة قد شغل حيّزاً كبيراً من الجزء الأول من كتاب الفقيه، كما و تم التطرق إلى مفطرات الصيام وآدابه و ما ينقض الوضوء لما لهما من أهمية في حياة المؤمن ، وكذلك تمّ الحديث عن شهادة الزور و آداب التجارة وغيرها من الموضوعات المهنة و المؤثرة في حياتنا، وتمّ جمع هذه الموضوعات من عدة أبواب من كتاب من لا يحضره الفقيه ومن أجزاءه الأربعة.

وفي نهاية المطاف هناك كمّ هائل من الموضوعات القيمة في كتاب من لا يحضره الفقيه لا يسعُنا ذكرها هنا، نأمل أن يتم الحديث عنها و ذكرها .

المراجع و المصادر

1) القرآن الكريم.
2) الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي، من لا يحضره' الفقيه، ج1،ج2،ج3،ج4.
3) الطوسي ، أبو جعفر محمد بن حسن ،الغيبة، ص 188
4) المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار ، ج 10، ص 405
5) الكليني،محمد بن يعقوب، الكافي،دار الكتب الإسلامية،المطبعة الحيدرية،1363ه
6) الطوسي،محمد بن الحسن ،التهذيب، طهران،دار الكتب الإسلامية،1365
7) الطوسي،محمد بن الحسن،الاستبصار ،طهران،دار الكتب الإسلامية،1363
8) الأمين، السيد محسن،أعيان الشيعة ،الجزء10 ، صفحة : 24
9) العلامة الحلي ،الحسن بن يوسف ، مختلف الشيعة ، ج2، ص 173
10)الطوسي،أبو جعفر محمد بن حسن، المبسوط، المكتبة المرتضوية،1387ه
11)الطوسي،محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام،ج1،ص 161
12)الطوسي،محمد بن الحسن،تهذيب الأحكام،دار المرتضى للطباعة،ج1،ص 251
13)الكليني،محمد بن يعقوب، الكافي،دار الكتب الإسلامية،المطبعة الحيدرية،1363ه،ج1،ص8
14)الكليني،محمد بن يعقوب، الكافي،دار الكتب الإسلامية،المطبعة الحيدرية،1363ه، ج1،ص218
15)الطوسي، محمد بن الحسن ، طهران، دار الكتب الإسلامية،1365، ج1،ص4
16)الكليني،محمد بن يعقوب،الكافي، ج3،ص499
17)الطوسي،محمد بن الحسن،تهذيب الأحكام،دار المرتضى للطباعة،ج1،ص22
18)الطوسي ، أبو جعفر محمد بن حسن ،الغيبة، ص 188
19)مكتبة الشيعة الرقمية
20)موقع ويكي شيعة.
21)الحر العاملي ،محمد بن الحسن ، وسائل الشيعة ، طهران ، المكتبة الإسلامية ،1398ه،ج4 ، ص 902